

611 شرح دليل الطالب | حكم المرتد | الشيخ أحمد بن ناصر

القعيبي

أحمد القعيبي

قال رحمه الله باب حكم المرتد قال وهو من كفر بعد اسلامه المرتد في اللغة هو الراجح قال تعالى ولا ترتدوا على ادباركم فتنقلب خاسرين وشرعا كما قال المؤلف من كفر - [00:00:00](#)

بعد اسلامه واجمع العلماء على قتل المرتد ان لم يتبع لقول النبي صلى الله عليه وسلم من بدا دينه فاقتلوه رواه الجماعة من كفر بعد اسلامه سواء كان بنطق او اعتقاد او شك او فعل - [00:00:27](#)

قال المؤلف رحمه الله ويحصل الكفر باحد اربعة امور. قال اولا بالقول كسب الله تعالى والسب هو الشتم وقال اللبدي بان يقول في حقه تعالى قوله لو كان مخلوق لكان سبا - [00:00:49](#)

سب الله تعالى او رسوله صلى الله عليه وسلم وكذا كما في الاقناع لو كان مبغضا لرسول الله صلى الله عليه وسلم او لما جاء به اتفاقا قاله الشيخ وما اكثراهم هذه الايام - [00:01:08](#)

وما اكثراهم الذين يعني تخرج منه كلمات تدل على بغضهم لدين الله عز وجل ولرسولنا صلى الله عليه وسلم كذلك لو استهزأ بالله تعالى او بآياته وكتبه او كتبه ورسله - [00:01:26](#)

قال طبعا رسولي اي رسول سواء محمد صلى الله عليه وسلم او غيره او ملائكته سب ملائكته فانه يكفر قال او ادعائي النبوة او صدق من ادعاه ايضا فانه يكفر لانه مكذب لله عز وجل. في قوله تعالى ولكن رسول الله - [00:01:42](#)

ولكن رسول الله وخاتم النبيين او الشركة له ادعى ان هناك شريك مع الله عز وجل اي زعم ان لله سبحانه شريكا فيكفر ولو لم يصرف له اي عبادة. فيكفر ولو لم يصرف له اي عبادة - [00:02:07](#)

الشيعي الثاني قال وبال فعل تحصل الردة بالفعل كالسجود للصنم ونحوه كالشمس والقمر فانه يعتبر كفرا بالفعل وقال كالقاء المصحف قاذورا. هذا ايضا كفر بايض بالفعل قال وبالاعتقاد الشيعي الثالث يكون كفر بالاعتقاد - [00:02:30](#)

كعبي كاعتقادي الشريك له تعالى او ان الزنا او الخمر حلال. يعتقد ان الزنا حلال او الخمر يعتقد انه حلال فانه يكفر او يعتقد ان الخبز الذي هو مباح ومعلوم الدين بالضرورة انه حرام ونحو ذلك مما وجب عليه - [00:03:03](#)

اجماعا قطعيا لا سكوتيا. ووجب عليه اجماع سكوتيا فانه لا يكفر الاجماع السكوت مثل استحقاق بنت الابن السادس مثلا مع البنت هذا بالاجماع لكنه سكوتيا فلو انكره فانه لا يكفر. الشيعي - [00:03:30](#)

الرابع الذي يحصل به الكفر قال وبالشك في شيء الشكوى التردد في شيء من ذلك في شيء من ذلك مما تقدم شك في وجود الله عز وجل او لكن مقيد هذا بان مثله - [00:03:50](#)

آلا يجهله اذا كان مثله لا يجهله فانه يكفر قال فما ارتد عن فما ارتد وهو مكلف يعني بالغ عاقل مختار مختار استئناف ثلاثة ايام وجوها يجمعها الحاكم ان يستئنفه - [00:04:11](#)

ثلاثة ايام فان تاب قال فلا شيء عليه لا يقتل ولا حتى يعزر حتى التعذير لا يعذر لان فيه تنفيذا عن الاسلام قال ولا يحيط عمله لا يحيط العمل بذاته - [00:04:33](#)

متى يحيط العمل بالردة اه اذا كان اثناء العمل فانه يكون اه باطلاما كما ارتد حاج او وهو يصلبي ايضا الامر الثاني اذا نعم اتصلت الردة

بالموت فان الاعمال كلها تحبط. قال وان سر قتل من سر على الردة قتل بالسيف - [00:04:53](#)
الا رسول كفار فلا يقتل ولو مرتد ارسول كفار الذي يأتي من الكفار الى المسلمين كرسول لهم فانه لو كان مرتدا كان مسلما وارتدى فانه لا يقتل بدليل مسيلة الكذاب - [00:05:22](#)

قال ولا يقتله يعني لا يجوز ان يقتله الا الامام او نائبه ليس كما يفعل الخوارج اليوم. كل الجنود لهم ان يقتلوا ويختبر الناس هل هم كفار مسلمين فيحكم عليهم بالكافر - [00:05:39](#)

يقتله لا لا يجوز هذا تكون فوضى وهو الذي حصل في الشام والعراق قال ولا يقتله الا الامام او نائبه فان قتل غيرهما بلا اذن اساء وعزر لانه افتات على الامام قال ولا ضمان ولو كان قبل - [00:05:55](#)

يعني ولو كان لا ضمن على القاتل ولو كان قتله قبل ان يستتاب فانه لا ضمان قال ويصح اسلام ميز يصح اسلام المميز والمميز هو الذي يعقل الاسلام من ذكر وانى - [00:06:17](#)

ومعنى عقل الاسلام كما قال في الاقناع ان يعلم ان الله تعالى ربه لا شريك له وان محمدًا عبده ورسوله للناس كافة قال رحمة الله يصح اسلام ميت وعلى رضي الله عنه اسلام وهو ابن ثمان - [00:06:41](#)

تصح ايضا ردته لكن لا يقتل الصغير الذي ارتد حتى يستتاب بعد بلوغه ثلاثة ايام ثم قال رحمة الله لسه تابع يعني تطلب منه التوبة ثلاثة ايام كل يوم تطلب منه التوبة فان تاب في ترك - [00:07:00](#)

قال نعم نعم كيف الرابع الشك ثم قال رحمة الله فصل وتنورة المرتد وكل كافر كيف يتوب الكافر او اللي كان مسلم مرتد؟ قال اتى انه بالشهادتين يشترط ان يأتي بالشهادتين - [00:07:21](#)

وهل يشترط لفظ الشهادة؟ الصحيح انه لا يشترط وحى ابن القيم الاتفاق على ذلك لا يشترط ان يقول اشهد ان لا الله الا الله واهد ان محمدًا رسول الله. لكن لو قال لا الله الا الله - [00:07:57](#)

ومحمد رسول الله فانه يكون مسلما لما ورد في بعض الاحاديث امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا الله الا الله وابن القيم حكى في الطرق الحكومية الحكومية اتفاق العلماء على عدم اشتراط لفظة اشهد - [00:08:14](#)

اذا اذا اتى بالشهادتين فانه يكون مسلما ثم قال رحمة الله مع رجوعه عما كفر بهذا خاص الكافر المرتد اذا ارتد بشيء فانه يشترط حتى يكون مسلما ان يأتي بالشهادتين ويرجع عما كفر به. اذا كان مثلا كفرا بجحده فرض من فروض. فانه لا بد - [00:08:37](#)

يأتي بالشهادتين ويقر بان هذا فرض واجب قال ولا يغنى قوله محمد رسول الله عن كلمة التوحيد لابد من كلمتين ايضا يحصل اسلام بقول الكافر او المرتد انا مسلم يقول ولو لم يقل لا الله الا الله محمد رسول الله - [00:09:06](#)

قوله انا مسلم توبه قوله انا مسلم قال وان كتب كافر الشهادتين صار مسلما لان الخط كاللفظ قال وان قال الكافر اسلمت او انا مسلم او انا مؤمن صار - [00:09:26](#)

صار مسلما. كذلك كما تقدم في كتاب الصلاة ها لو صلى الكافر او اذن فانه يحكم باسلامه يحكم باسمه ثم قال رحمة الله ولا يقبل في الدنيا بحسب الظاهر بحسب المظاهر للمسلمين ان هذه التوبة غير مقبولة - [00:09:55](#)

التوبة غير مقبولة عندنا في في الدنيا نقول توبتك غير مقبولة لكن عند الله عز وجل فاذا صدق فان الله عز وجل يتفضل او قد يتفضل عليه بقبوله قال توبته الزنديق وهو المنافق الذي يظهر الاسلام ويختفي الكفر. لماذا لا تقبل توبته - [00:10:21](#)

الزنديق الذي يظهر الاسلام ويختفي الكفر ها هو مظاهر للنوبة ده يعني لا جديده سيفعله انت الان تدعى هذا مرفق يدعى انه مسلم فتبين انه كافر في الباطن - [00:10:42](#)

ما له توبة لان ما الجليل الذي سيظهره؟ ماذا سيفعل حتى تصح توبته؟ ماذا سيفعل يقول انا ساصلم انت الان ظاهرك مسلم الزنديق المنافق الذي يظهر الاسلام ويختفي الكفر فانه لا تقبل توبته - [00:11:05](#)

في الدنيا فقط اما اذا صدق مع الله عز وجل فانه اه فان توبته تقبل. كذلك من تكررت ردته وهل يشترط ان تتكرر ثلاثة او اثنين فيه خلاف في المذهب - [00:11:23](#)

فيه خلاف في المذهب والاقرب انه لابد ان تتكرر ثلاثة. فاذا تكررت ثلاثة ثم تبدأ في الرابعة فلا تقبل توبته فلا تقبل توبته قال طبعا
اللبي يقول لا تقبل توبته لا في الظاهر ولا في الباطن. هذا الذي تكررته - 00:11:41

لا في الظاهر ولا في الباطن حتى عند الله عز وجل. لماذا لان الله قال ايش؟ ان الذين امنوا ثم كفروا ثم امنوا ثم كفروا ثم اردادوا كفرا
لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبلا. فالله عز وجل اخبر انه لن يتوب عليهم - 00:12:04
ايضا من سب الله عز وجل وقال الشاعر حسبيا صريحا وهذا قيد مهم في الاقناع والغاية سبها صريحا فانه لا تقبل توبته كذلك من سب
النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:25

لا تقبل توبته اي رسول سواء النبي محمد صلى الله عليه وسلم او غيره. وتعرفون ان شيخ الاسلام الف كتابا مشهورا اسمه والسبكي
ايضا المنافس شيخ الاسلام الف كتابا ايضا كتاب - 00:12:49

في تكبير او عدم قبول آآ توبة من سب النبي صلى الله عليه وسلم ولو اقيم الحد يعني على طبعا تعرفون ان المسألة فيها خلاف
والشافعية لا يكفرون او يكفرون لكن له توبة. المذهب عندنا ليس لا تقبل توبته. في الظاهر لا تقبل - 00:13:07
فلو قيم الحد على من سب النبي صلى الله عليه وسلم فلا يتجرأ على ذلك احد ابدا قال او ملكا له يعني ملكا لله تعالى فانه
لا تقبل توبته. كذلك من قذف نبيا - 00:13:30

او قذف امه فانه يكفر لما في ذلك من التعرض للقدح في النبوة قال ويقتل حتى ولو كان كافرا فاسلم ولو كان كافرا آآ واسلم فانه
يقتل ولا يعني تقبل - 00:13:48

توبته لان قتله كما قال الشعر حد حد لقذفه الانبياء فلا تسقطوا بالتوبه عندكم بقي شيء ولا انتهى؟ ها ها ايش ام النبي نفسه
قذف النبي نبي من انبياء الله عز وجل او قذف ام النبي فانه ام اى نبي فانه يكفر لما في ذلك من التعارض للقدح في - 00:14:15
النبوة الموجب للكفر نعم اي نعم يقتل ولو حتى ولو كان كافرا فاسلم وهذا والله اعلم هذا خاص بالقذف فقط هذا خاص بالقذف هذا
الذى يظهر نعم وهذا خاص بمن ادى فقط. اما من آآ سب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:53
فانه كما تقدم تقبل اذا كان اذا كان كافرا سبه في حال كفره فانه آآ تقبل يعني يقبل اسلامه اذا اسلم فانه يقبل اسلامه لكن مسلم يسب
النبي صلى الله عليه وسلم ثم يتوب نقول لا تقبل - 00:15:25

توبته لا تقبل توبته اه الردة طبعا تثبت بوحد من امرين اما ان يقر على نفسه او بالبينة وهي رجالان عدنان وذكروا سابقا ان اه قضايا
الحسبة قضايا الحسبة لا تقبل فيها الدعوة. لا تقبل في قضايا الحسبة - 00:15:42

الدعوة طيب كيف نوصل للحاكم مم ان فلانا مثلا قال مكفرا يذهب مثلا الشهود البينة تذهب الى الحاكم وتخبره وتشهد تشهد عنده
ان فلان قال كذا فتكون شهادتهم دعوة فحينئذ يلزم القاضي ان - 00:16:05

يقبل شهادتهم ويقضي بها لكن يذهبون ويقولون ندعى عفوا انه كفر او ندعى عفوا انه زنا او انه سرق هذه لا يسمعها القاضي هنا
مسائل كثيرة جدا يذكرها العلماء في - 00:16:30
كتاب الردة - 00:16:47